



حكم تطبيق التجويد والقراءة بالألحان

إعداد:

د. محمود بن كاير بن عيسى

أستاذ مساعد بقسم الدراسات القرآنية
كلية التربية-جامعة الملك سعود المملكة العربية
السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتّمان الأكملان على سيدنا
ونبينا محمد وعلى آل بيته وصحابته والتابعين إلى يوم الدين، ويعد:
فإن مسألة تطبيق أحكام التجويد و قراءة القرآن بالألحان من المسائل
التي اختلف فيها أهل العلم، وكانت لكل فريق منهم وجهةً هو مولاها بما
تحصل له من الأدلة ووقف عليه من التعليقات، وقد أردت في هذا البحث
دراسة أقوالهم في المسألة وتبييت الراجح ووجه رجحانه قدر المستطاع، وقد
جعلت هذه الورقات مقسمة على المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف التجويد الذي اختلف العلماء في حكمه.

المبحث الثاني: أدلة العلماء الموجبين لتطبيق أحكام التجويد.

المبحث الثالث: أدلة العلماء القاطعين بعدم وجوب تطبيق أحكام التجويد.

المبحث الرابع: القول الراجح وسبب الترجيح.

المبحث الخامس: تعريف الألحان.

المبحث السادس: مذاهب العلماء في القراءة بالألحان.

المبحث السابع: أدلة المانع والمجيزين.

المبحث الثامن: المذهب الراجح وسبب الترجيح.

والله المستعان وحده وعليه التكلان، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد

وعلى آله وصحابته والتابعين.

المبحث الأول

تعريف التجويد الذي اختلف العلماء في حكمه:

كل من يبحث في هذا الباب يجد كثيراً من النقولات عن نكير أهل العلم للمبالغة والإفراط والتشدد والوسوسة المفضية لتوليد الحروف والحركات، وهذا لا صلة له بمبحث وجوب التجويد لأنه كإهمال تحقيق المخارج وإبدال الحروف بعضها من بعض فهما طرفا نقيض، وتحريم هذين محل اتفاق بين موجبي القراءة بالتجويد ومستحبيها.

ولن أتطرق في هذا المبحث للتعريفات الأولية الشائعة لعلم التجويد لعدم غيابها عن أذهان المتخصصين، وإنما الغرض تحديد المرحلة التي حصل فيها خلاف العلماء، لما هو معلوم أن في التجويد مرحلة كمال وهي انتهاء الغاية في التصحيح، وبلوغ النهاية في التحسين^(١)، ومرحلة دون ذلك وهي تجويد الحروف وإعطاء الحرف حقه بحيث لا يشتهه بمجانسه ويختلط به ولا يخفف مشدداً ولا يسقط حرفاً، وهذه الأخيرة ليست المرادة بكلام العلماء في الوجوب وعدمه، لأن عدمها يقضي إلى تحريف القرآن، وهذا ما جعل الفقهاء عند وضع حدود اللحن المبطل للصلاة يقصرونه على إتمام هذه الأركان الثلاثة في إشارة إلى أنها أقل الواجب كما قال النووي رحمه الله: «تجب قراءة الفاتحة في الصلاة بجميع حروفها وتشديداتها، وهن أربع عشرة

(١) انظر: التجديد في الإتقان والتجويد لأبي عمرو الداني ٦٨، تحقيق د/ غانم قدوري الحمد طبعة دار عمار عام ٢٠٠٠م.

تشديد، في البسملة منهن ثلاث، فلو أسقط حرفاً منها أو خفف مشدداً أو
أبدل حرفاً بحرف مع صحة لسانه لم تصح قراءته»^(١)، فانحصر خلافهم إذاً
فيما فوق إقامة الحرف والحركة من كمالات التحسين عند المستحبين؛ أو
واجباته عند الموجبين؛ وهي أحكام التجويد التفصيلية المعروفة.

(١) المجموع شرح المذهب للنووي ٣/٣٥٩، تحقيق/ محمد نجيب المطبعي، طبعة مكتبة
الإرشاد بجدة.

المبحث الثاني

أدلة العلماء الموجبين لتطبيق أحكام التجويد:

استدل العلماء لذلك بأدلة من القرآن والسنة، أوردها على ما يلي:
الأدلة من القرآن الكريم:

- قوله تعالى: ﴿ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ [سورة المزمل: ٤].
 - قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ [سورة البقرة: ١٢١].
 - قوله تعالى: ﴿ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ﴾ [سورة الفرقان: ٣٢].
 - قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ [سورة القيامة: ١٨].
 - قوله تعالى: ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ﴾ [سورة الزمر: ٢٨].
- الأدلة من السنة النبوية:

- أثر موسى بن يزيد الكندي، قال: كان ابن مسعود يقرئ رجلاً، فقرأ ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ مرسلَةً، فقال ابن مسعود: ما هكذا أقرئها النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: وكيف أقرأ كلها يا أبا عبد الرحمن؟ قال: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ فمدها^(١).

(١) رواه الطبراني في الكبير ١٤٨/٩ برقم ٨٦٧٧ في طبعة مكتبة ابن تيمية بتحقيق/ حمدي السلفي عام ١٤٠٤هـ، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه برقم ١٠٢٣ =

- قول ابن مسعود عن علي رضي الله عنه: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم» وفي رواية: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما أقرئ»^(١)، ومن لطائف هذا الحديث أن إسناده جاء عن شعبة عن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود.

- حديث أم سلمة رضي الله عنها لما سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: «كان يقطع قراءته آية آية: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين»^(٢).

- الحديث الصحيح في فضل عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه أن

=في باب تفسير سورة التوبة ٢٥٧/٥، تحقيق الدكتور/ سعد الحميد وقال عنه (سنده ضعيف لجهالة أو جهالة حال موسى بن يزيد)، طبعة دار الصميعة عام ١٤١٧هـ، وقال عنه الهيتمي في مجمع الزوائد (رواه الطبراني ورجاله ثقات) انظر: بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ٣٢١/٧، تحقيق/ عبدالله محمد الدرويش طبعة دار الفكر للنشر عام ١٤١٤هـ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم ٣٩٨١ طبعة مؤسسة الرسالة ٨٨/٧، بسند حسن، ورواه الحاكم في المستدرک برقم ٢٨٨٥ وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، طبعة دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ وتحقيق/ مصطفى عبدالقادر عطا ٢٤٤/٢-٢٤٥.

(٢) رواه الحاكم في المستدرک برقم ٢٩١٠ وصحيح إسناده ٢٥٢/٢، وتعقبه الذهبي وجزم بנקارة السند لوجود العوفي في سلسلته، وأخرجه الإمام أحمد من طريق آخر رجاله ثقات برقم ٢٦٥٨٣ بسند صحيح ٢٠٦/٤٤.

النبي صلى الله عليه وسلم سمعه يقرأ، فقال: «من أحب أن يقرأ القرآن غضا
كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»^(١).
- ما جاء في الصحيحين عن عبدالله بن مسعود أن رجلاً قال له:
(قرأت المفصل البارحة كله) فقال رضي الله عنه «هذا كهذ الشعر!».^(٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح برقم ٤٢٥٥ بسند صحيح ٢٨٨/٧، وقال
الأرنؤوط عن الحديث (حديث صحيح بشواهد، وهذا إسناده حسن من أجل عاصم
بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين).
(٢) رواه البخاري في الصحيح في كتاب مواقيت الصلاة، باب الجمع بين السورتين في
الركعة والقراءة بالخواتم ٢٣٥/١ برقم ٧٥٨، الجامع الصحيح للبخاري، تحقيق
عبدالقادر شيبية الحمد، الطبعة الأولى عام ١٤٢٩ هـ.

المبحث الثالث

أدلة القاطعين بعدم وجوب تطبيق أحكام التجويد:

بالنسبة لمن قال بعدم وجوب التجويد فلم أقف لهم على دليل يستدلون به على ما ذهبوا إليه، وإنما تناولوا أدلة الموجبين فأجابوا عنها وقالوا إنها لا تفيد ما فهم منها من وجوب الإتيان في القراءة بما فوق إقامة الحرف والحركة من كمالات التحسين، غير أنه يمكن أن يستدل القائلون بعدم وجوب التجويد بدليل مستقل، وهو قوله صلى الله عليه وسلم من حديث بريدة رضي الله عنه في وصف نعيم أهل القرآن: «... ثم يقال له: اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها، فهو في صعود ما دام يقرأ، هذا كان أو ترتيلاً»^(١)، وهو حديث صحيح^(٢)، وقد أخرجه الإمام أحمد وابن أبي شيبة والدارمي وغيرهم.

(١) أخرجه الإمام أحمد برقم ٢٢٩٥٠، ٤٢/٣٨، وأخرجه الدارمي في سننه بباب فضل سورة البقرة وآل عمران ٤/٢١٣٦-٢١٣٧، برقم ٣٤٣٤ تحقيق/ حسين سليم الدراني، طبعة دار المغني للنشر والتوزيع عام ١٤٢١هـ.

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله (هذا إسناد حسن) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ٣٢٥/١٤، تحقيق: أحمد بن حميد وطبعة دار العاصمة بالرياض عام ١٤٢٠هـ، وقال الحافظ ابن كثير في هذا تفسير سورة الفاتحة عند هذا الحديث: (وهذا إسناد حسن على شرط مسلم) تفسير القرآن العظيم ١/١٥٢، بتحقيق سامي سلامة وطبعة دار طيبة عام ١٤٢٦هـ، وقال الأرناؤوط في تحقيقه للمسنن عند هذا الحديث: (إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشير بن المهاجر الغنوي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين).

المبحث الرابع

القول الراجح وسبب الترجيح:

بعد النظر في أدلة الموجبين لتطبيق أحكام التجويد التفصيلية وما فوق إقامة الحرف والحركة من كمالات التحسين أقول:

- تتلازم في كثير من الناظرين لهذه المسألة قضية إجلال القرآن والعناية به مع إيجاب التجويد والعكس مع العكس، وهذا تلازم لا وجه له، لأن من إجلال الله وكتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم التحاكم لها وألا يجد المسلم حرجاً من التسليم لهم.

- كما يغيب عن كثير من المتحمسين خطورة تأثيم أكثر الأمة وإلزامهم الحرج الذي رفعه الله عنهم إن قيل بوجوب تطبيق جميع دقائق وأحكام التجويد التفصيلية، فإذا أوجب بعضها دون بعض على العامة دون الخاصة كان هذا أيضاً تحكماً بغير دليل.

- إن أقوى دليل عند موجبي القراءة بالتجويد هو قوله سبحانه ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾^(١)، فقد فسره بعض العلماء بقوله (فاجعل قراءة جبريل قراءة الله لأنها من عنده؛ ومعنى اتبع قرآنه اسمه قراءته واتبعها بذهنك لتحفظها)^(٢)، قال الكرمانى (المراد بالقرآن القراءة لا

(١) سورة القيامة، الآية: ١٧.

(٢) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبى ٥١٤/٢.

الكتاب المنزل^(١)، والأمر هنا متضمن الاتباع في أداء اللفظ والاتباع في العمل بالأحكام وتفسير المعنى؛ إذ لا وجه لقصره على معنى العمل بالقرآن دون العمل بتلاوته المسموعة آخرًا عن أول، كما هي القاعدة في التفسير^(٢)، لكنَّ هذا الاتباع في القراءة ليس من باب واحد ففيه حالٌ وجوب وفريضة، وفيه حالٌ فضل وكمال، وما دعاني إلى هذا التقسيم في امثال المأمور في هذه الآية هو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة رضي الله عنه يصفُ نعيم أهل القرآن: (.. ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: أَقْرَأْ وَأَصْعَدْ فِي دَرَجِ الْجَنَّةِ وَعُرْفِهَا، فَهُوَ فِي صُعُودِ مَا دَامَ يَقْرَأُ، هَذَا كَانَ أَوْ تَرْتِيلًا)^(٣). وهو حديثٌ صحيح^(٤)، وليس من المعقول أن يُقرَّ الله بعض حملة القرآن

(١) الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري للكرمانى ٤٧/١.

(٢) المراد قاعدة (إذا احتل اللفظ معاني عدة ولم يمتنع إرادة الجميع حمل عليها). انظر: قواعد التفسير للدكتور خالد السبت (٢/٨٠٧ - ٨١٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد برقم (٢٢٩٥٠) (٤٢/٣٨)، وأخرجه الدارمي في سننه (٤/٢١٣ - ٢١٣٧) برقم (٣٤٣٤).

(٤) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "هذا إسناد حسن" المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٣٢٥/١٤)، وقال الحافظ ابن كثير في هذا تفسير سورة الفاتحة عند هذا الحديث: "وهذا إسناد حسنٌ على شرط مسلم" تفسير القرآن العظيم (١/١٥٢)، وقال الأرنؤوط في تحقيقه للمسند عند هذا الحديث: "إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشير بن المهاجر الغنوي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين".

يوم كرامتهم وعرضهم القرآن عليه بالهدى إلا وهو جائز وإن كان أقل
فضلاً من التجويد المكمل بأحكام التجويد التفصيلية، وهذه هي
عادة المأمورات الشرعية في تفاوت ممثليها بين الفضل والفرص.
وعليه: فالذي يترجّح - والعلم عند الله تعالى - أن تطبيق أحكام
التجويد (التحسينية) غير واجب ولا يأتّم به القارئ التارك له، وسبب ترجيح
ذلك أمورٌ مجتمعة في النقاط الآتية:

١ - أن حمل معنى الترتيل الوارد في القرآن على التجويد الكمالي
التحسيني دون ما يليه من القراءة بترك كمال التجويد ليس للقائلين به دليل
يقصر معنى الترتيل عليه، بل وليس لهم دليل في تفسير بعض المواضع
بالترتيل دون المعاني الأخرى؛ لأن قوله تعالى: (ورتلناه ترتيلاً) جاء معطوفاً
على جواب المشركين المعترضين على تنجيم القرآن، ويجوز أن يكون الترتيل
هنا يراؤ به وصف حالة نزول القرآن، ويجوز أن يكون مراداً به الأمر
بالترتيل^(١)، فليس اللفظ إذاً متفقاً على إرادة معنى التجويد به، وإنما التجويد
أحد أوجه المعنى فحسب ولا وجه لقصر التفسير عليه دون الآخر إذا انعدم
المخصّص.

(١) انظر: الهداية لبلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب (٥٢١٧/٨)، ولم يذكر مكي بن أبي
طالب في معنى الآية غير الحمل على التفريق والتنجيم وهو من أئمة المقرئين ولو
احتملت عنده الآية الاستدلال على إيجابه لما أغفله ولانتصر له، التحرير والتنوير
لابن عاشور (١٨/١٩)، طبعة الدار التونسية للنشر.

٢ - أن قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ أمرٌ صريحٌ من الله بترتيل القرآن، والعملُ به واجبٌ إذ لا صارفَ للوجوب، لكن حملَه على إرادة كمالات التجويد الزائدة عن إقامة الحروف والحركات دون ما يلي ذلك أمرٌ لا دليل عليه من اللغة أو الشرع، خصوصاً أن أصل اللفظ مأخوذ من الرتل وهو تباعدُ ما بين الأسنان واتساقها فاستعمل في ترتيل القرآن مراداً به مباحدة ما بين الأحرف حتى لا يختلط بعضها ببعضٍ من أثر الهذمة^(١)، ولذلك نجد علماء اللغة عند الحديث عن جذر كلمة (رتل) يراعون معنيها في الوضع اللغوي والشرعي ولا يزيدون في الحد الشرعي على "رعاية المخارج بحيث لا يطغى بعض الحروف على بعضٍ" دون ذكر منهم للكمالات التحسينية في التجويد من الغنن والصفات وغير ذلك^(٢)، وكأن حد الترتيل الأدنى المفهوم من كلامهم هو صيانة الحروف عن أن يقع بعضها على بعضٍ، فمن فعل ذلك فقد رتل، قال ابن منظور وقد فسّر الترتيل بتبيين الحروف والحركات: «والتبيين لا يتم بأن يعجل في القراءة وإنما يتم بأن يبين جميع الحروف ويوفيهما حقها من الإثباع»^(٣).

(١) انظر: المخصص لابن سيده (١/١٢٩)، تحقيق: خليل جفال، طبعة دار إحياء التراث العربي ببيروت عام ١٤١٧هـ.

(٢) انظر: تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (٢٩/٣٢)، طبعة دار الهداية، وتهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، تحقيق محمد عوض مرعب (١٢/٢٧٤)، طبعة دار إحياء التراث العربي عام ٢٠٠١م.

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور (٣/١٥٧٨) طبعة دار المعارف بالقاهرة.

٣ - أنّ المفسرين لهذه الآية من الصحابة والتابعين لم أجد لهم - في ما رجعت إليه من التفاسر - قولاً ينصّ على أن الترتيل مقصورٌ على كمال تطبيق الأحكام دون اقتصار القارئ على الإتيان بمخارج الحروف وحركاتها دون الصفات والألحان وغير ذلك، كما قال الحسن وقتادة (بيته بياناً) وكما قال الضحاك: (انبذه حرفاً حرفاً) ^(١).

٤ - وأما قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ فمرادٌ به الصالحون من النصارى واليهود الذين اتبعوا النبي صلى الله عليه وسلم، وهذه عادة من عادات القرآن في استعمال هذا اللفظ كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١١٤]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [الرعد: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٧]. ولاختصاصهم بهذا الوصف وجريان عادة القرآن بقصره عليهم خصيصة ذكرها الطاهر بن عاشور فقال: (لأن في آيتناهم الكتاب تذكيراً لهم بأنهم أمناء عليه كما قال تعالى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ [المائدة: ٤٤] ^(٢)).

(١) انظر: موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور للأستاذ الدكتور/ حكمت بشير (٥٧٤/٤)، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة، المدينة النبوية عام ١٤٢٠هـ.

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١/٦٩٦).

٥ - كما أنّ حق التلاوة - على افتراض أن المراد به أهل القرآن من الأمة - ليس هو التجويد وتحسين تلاوة القرآن، بل المراد فهم مقاصد القرآن فحق التلاوة هو العلم بما في المتلو والعمل به^(١)، وقد يشمل ذلك الأداء الحسن، أما لو قيل: إنه مقصور على تطبيق التجويد فهذا تخصيص بلا دليل، ويشكل عليه أن الله قال بعد ذلك (أولئك يؤمنون به) فإذا كان حق التلاوة يعمّ الفهم والعمل والتلاوة فهذا يشمل كل المؤمنين على تفاوت إيمانهم، أما لو كان الإيمان معلقاً بتطبيق التجويد الذي يحصره فيه المستدلون بالآية فهذا تعليقٌ لتحصيل الإيمان بمجرد المهارة في الأداء، ونفيٌ للإيمان عمّن لا يطبّقون أحكام التجويد، والسنة ثبتت صحيحةً بدمّ محسني أداء القرآن الغافلين عن الفهم والعمل به كما في قوله صلى الله عليه وسلم: (يخرج فيكم قومٌ تحقرون صلواتكم مع صلواتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم ويقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمزقون من الدين كما يمزق السهم من الرمية)^(٢). وفي رواية: (يتلون كتاب الله ليناً رطباً) والعي عليهم ف بالحديث هو غياب فهم المعنى والعمل به لا غياب تطبيق التجويد.

٦ - وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فمختلف في صحته لجهالة موسى بن يزيد الكندي راويه عن ابن مسعود، أو جهالة حاله، وعلى

(١) المرجع السابق (٢٢/٩).

(٢) رواه البخاري (١٨٧/٣) برقم (٤٨٦٨).

فرض صحته فثبوتها دليلٌ للمد المتّصل ولا دليلٌ فيه على باقي الأحكام كالترقيق والقلقلة والتفخيم والغنة وغير ذلك.

٧ - وأما حديث علي رضي الله عنه قال فيه: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجلٍ منكم كما علم" أو "كما أقرئ" فهو صحيحٌ لكن له قصةٌ يحكيها ابن مسعود فيقول: "أقراني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورةً من الثلاثين فرحنتُ إلى المسجد، فإذا رجلٌ يقرأها على غير ما أقراني، فقلتُ: مَنْ أقرأك؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فقلتُ لآخر: اقرأها، فقرأها على غير قراءتي وقراءة صاحبي، فأنطلقتُ بهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلتُ: يا رسول الله، إن هذين يخالفاني في القراءة؟ قال: فعضب، وتمعر وجهه - وعنده رجلٌ هو علي بن أبي طالب - فقال علي: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجلٍ منكم كما أقرئ، فإنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف" وهذا يوضح أن الحديث لا صلة له بالتجويد وإنما هو في اختلاف القراءات.

٨ - وحديث أم سلمة رضي الله عنها متعلق بالوقف على رؤوس الآي، ولا شأن له بأحكام التجويد.

٩ - وحديث الثناء على قراءة ابن أم عبد تزكية له وشهادةً بمهارته في الأداء، وحثٌ على التلقي عنه، لكنه ترغيبٌ في الكمال ولا إلزام فيه للأمة بتوحيد التلقي عنه، ولذلك أخذ الصحابة والتابعون عنه وعن غيره في حياته دون نكير.

١٠ - أن ابن الجزري وهو من أشهر من نقل عنه إطلاق القول

بوجوب التجويد وتأثيم القارئ بدونه جاء عنه بيته بروايتين إحداهما مشهورة وهي:

وَالأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتَّمٌ لَازِمٌ مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آثِمٌ

والثانية غير مشهورة وهي:

وَالأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتَّمٌ لَازِمٌ مَنْ لَمْ يُصَحِّحِ الْقُرْآنَ آثِمٌ

وكلا الروايتين ذكرها شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في شرحه على المقدمة الجزرية، ومادام الحال كذلك فالجزم بأنه رحمه الله أراد بالتجويد معناه الشامل لكل أحكامه التفصيلية سيكون إلغاء للرواية الأخرى الصحيحة للبيت، والجمع بين الروايتين يقتضي حمل التجويد هنا على المعنى العام الذي ذكره المفسرون واللغويون والقراء في معنى الترتيل وهو إقامة الحروف والحركات فقط، ومن أجل ذلك لما شرح شيخ الإسلام الأنصاري هذا البيت قال: (بأن يقرأه قراءة تخل بالمعنى والإعراب) ثم بيّن وجه التأثيم واستدل عليه بقوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [سورة المزمل: ٤]، وفسّر الآية بقوله: (أي: انت به على تودة بتبيين الحروف والحركات) (١)، وكذلك أبو عمرو الداني حين فسّر الآية قال: (أي تلبّث في قراءته وافصل الحرف من الحرف الذي بعده، ولا تستعجل فتدخل بعض الحروف في بعض)، ثم جعل رحمه الله مرتبة إقامة الحروف والحركات من مراتب التلاوة الجائزة وسماها الترتيل

(١) شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري رحمه الله (٥٧)، طبعة مطبعة الشام عام ١٤١٢ هـ.

وذكر أنها تتعلق بالتفكر والاستنباط وأردفها بمرتبة التحقيق وبمرتبة الحدر ثم قال: (وكتاب الله يُقرأ بالترتيل والتحقيق وبالحدرد والتخفيف) ^(١)، ثم أشار رحمه الله إلى جواز القراءة دون تجويد ما دامت الألفاظ قائمةً فقال: (وإنما يستعمل القارئ الحدر والهدرمة وهما سرعة القراءة مع تقويم الألفاظ وتمكين الحروف لتكثر حسناته إذ كان له بكل حرف عشر حسنات) ^(٢)، ولو كان القارئ بغير التجويد الكمال آثماً عنده لما أجاز له استكثار الحسنات بعمل السيئات.

(١) التحديد لأبي عمر الداني (٦٨).

(٢) التحديد لأبي عمر الداني (٧١).

المبحث الخامس تعريف الألحان

الألحانُ جمعُ لحنٍ، وهو في اللغة ذو إطلاقات عديدة كما قال ابن الأعرابي: (الحنّ المعنى، والحنّ الإيماء، والحنّ الفطنة، والحنّ إسقاط الإعراب، والحنّ ترجيع الصوت بالحنّ بالقرآن، والحنّ تمطيط الصوت بالغناء، والحنّ اللغة) (١).

وفي الاصطلاح فالتلحين تفعيلٌ من اللحن وهو مصدر المضغف لحن، قال ابن الباذي: (وأما التلحين: فهو الأصوات المعروفة عند من يغني بالقصائد وإنشاد الشعر، وهي سبعة ألحان، وقد أتى القرآن بثامن ليس في أصواتهم، والذي يلحن إذا أتى باللحن لا يخرج منه إلى سواه) (٢).

والعرب تعرف في كلامها تسمية تحسين النغم بالمقروء وبجملة الكلام والأصوات تلحيناً كما قال الشاعر:

لقد تركت فؤادك مستحسناً مُطوقاً على فنس تغنى

(١) العشرات في غريب اللغة لأبي عمر الزاهد (١٣٢)، تحقيق: يحيى جبر، طبعة عام ١٩٨٤م.

(٢) الإقناع في القراءات السبع لابن الباذي (٥٥٧/٢)، تحقيق الدكتور/ عبدالمجيد قطامش، طبعة جامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ.

يَمِيلُ بِهَا وَتَرْكِبُهُ بِلِحْنٍ إِذَا مَا عَنَّ لِلْمَحْزُونِ أَنَّا

ويقول الآخر:

بَاتَا عَلَى عُصْنِ بَانٍ فِي ذُرَى فَنَنْ يَرِدُّدَانِ لُحُونًا ذَاتِ أَلْوَانِ^(١)

(١) لسان العرب لابن منظور (٢٦٥/١٧)، الطبعة الأولى للمطبعة الأميرية ببولاق عام ١٣٠٠هـ.

المبحث السادس

مذاهب العلماء في القراءات بالألحان

لقد اختلف العلماء - سلفاً وخلفاً - رحمهم الله في مسألة قراءة القرآن بالألحان خلافاً طويلاً جداً بسطوه في مواضعه من المصنّفات، وهذا ما يجعل الاستدلال بمجرد حكاية القول عن أحدهم خطأ منهجياً في المباحث العلمية، لأن من يخالفنا الرأي لن يعجز عن الاستدلال بحكاية القول عن علم آخر، ولن ينتهي بذلك النقاش وغاية ما في اختيار أي عالم لأحد المذاهب انضمامه لقائمة من سبقوه لهذا الرأي، وبذا يُعلم أن مسائل النزاع لا يُستدل فيها بالرجال فحسب، بل لا بد من كر ما استندوا عليه من الأدلة في الحظر أو الإباحة، كما يجدر التنبيه إلى أن إجماع الأمة منعقد على استحباب تحسين الصوت بالقرآن لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: (زيتوا القرآن بأصواتكم) ولأن السنة المنقولة إلينا عنه صلى الله عليه وسلم حبه لحسن الصوت في القرآن والأذان واستماعه إليه^(١).

ومذاهب العلماء المختلفين في مسألة القراءة بالألحان تنتهي في جملتها لأربعة مذاهب:

١ - استحباب القراءة بالألحان وسُنَّته، وهذا قول بعض الشافعية وعليه نص الدارمي بقوله (القراءة بالألحان مستحبة ما لم يزل حرفاً عن حركته أو

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٣/٣٠٧)، تحقيق علي الحلبي، طبعة دار ابن عفان عام ١٤١٦هـ.

يسقط فإن ذلك محرم^(١). وقاله الفوراني من الشافعية كذلك:

٢ - جواز القراءة بالألحان وإباحته، وهو منصوص عن الشافعية، ومنقول عن الحنفية وبعض الصحابة والتابعين.

٣ - كراهة القراءة بالألحان، وهذا محكي عن الحنفية والمالكية وغيرهم.

٤ - تحريم القراءة بالألحان، وهو قول الإمام مالك، وحكي عن جماعة آخرين من أهل العلم^(٢).

وتجدر الإشارة أيضاً في سرد الأقوال وذكر الخلاف في المسألة إلى أن اختلاف السلف والخلف في مسألة القراءة بالألحان ليس منصرفاً إلى العبث الذي يمارسه بعض القراء من مدّ غير الممدود وغنة ما لا غنة له وتحريك السواكن وغير ذلك قصداً إلى إتمام النغمة على حساب الحركات والأحكام، قال النووي رحمه الله: (فيستحب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فإن أفرط حتى زاد حرفاً أو أخفاه فهو حرام)^(٣). ثم ساق رحمه الله بعد ذلك خلافهم في القراءة بالألحان مؤكداً على أن هذه الصورة الأدائية التي يحصل فيها التحريف غير داخلة في الخلاف وإلا لما كان لذكر حكمها أولاً وتعقيبها بمسألة القراءة بالألحان معنى.

(١) حاشية الرملي على أسنى المطالب شرح روض الطالب (٤/٣٤٤).

(٢) جميع المذاهب ونسبتها لأصحابها ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتاب: فتح

الاري شرح صحيح البخاري (٩/٩٠ - ٩١)، طبعة دار السلام بالرياض ١٤٢١هـ.

(٣) التبيان في آداب حملة القرآن (١١٠)، تحقيق: محمد حجار، طبعة دار ابن حزم ١٤١٧هـ.

المبحث السابع

أدلة المانعين والمميزين

استدل القائلون بجواز وسُنِّيَّة القراءة بالألحان بما يلي:

- قول النبي صلى الله عليه وسلم لما استحسَن قراءة عبد الله بن قيس رضي الله عنه: (يا أبا موسى لقد أوتي مِزْمَاراً مِنْ مِزْمِيرِ آلِ دَاوُدَ) (١).
- قول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَا أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَدِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ).

- قول النبي صلى الله عليه وسلم: (زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ) (٢)، فقالوا هذه النصوص العامة وغيرها مما جاء فيه إنَّ الشَّارِعَ بِتَحْسِينِ الصَّوْتِ بِلِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ وَالتَّرغِيبِ فِيهِ وَلَا وَجْهَ لِتَقْيِيدِ مَا أَطْلَقَهُ الشَّارِعَ مَا لَمْ تَتَأَثَّرْ حَرَكَاتُ الْقُرْآنِ وَحُرُوفُهُ فَيَنْقُصُ مِنْهُ مَا هُوَ مِنْ أَصْلِهِ أَوْ يَزِيدُ عَلَيْهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ بِفِعْلِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ، وَالْأَمْرُ النَّبَوِيُّ هُنَا مُتَوَجِّهٌ لِلْأُمَّةِ كُلِّهَا.

واستدلَّ القائلون بكَرَاهَةِ وَحُرْمَةِ الْقِرَاءَةِ بِالْأَلْحَانِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَا وَإِيَّاكُمْ وَلُحُونِ أَهْلِ الْفَسْقِ وَأَهْلِ الْكُتَابِينَ فَإِنَّهُ شِجِيءٌ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِي يُرْجَعُونَ الْقُرْآنَ تَرْجِيعَ الْغَنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ

(١) رواه البخاري في الصحيح (١٩٥/٦)، برقم (٥٠٤٨)، إخراج محمد زهير الناصر، طبعة دار طوق النجاة المصورة عن بولاق عام ١٣١١هـ.

(٢) رواه أبو داود في سننه برقم (١٤٦٨) باب كيف يستحب الترتيل في القراءة وصحة الألباني، سنن أبي داود بتصحيح الألباني طبعة مكتبة المعارف بالرياض ١٤١٧هـ.

وَالنَّوْحُ لَا يُجَاوِزُ حَاوِجَهُمْ مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبُ الَّذِينَ يَعْجَبُهُمْ شَأْنُهُمْ^(١).
فَقَالُوا إِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحَثَّ عَلَى التَّزَامِ لِحَوْنِ الْعَرَبِ وَمَا
تَسْتَحْسِنُهُ مِنَ الْأَصْوَاتِ وَهَيْئَاتِ الْأَدَاءِ، وَأَنْ تَتَّبِعَ الْأَلْحَانَ وَالْكَفَيَّاتِ الْخَارِجَةَ
عَنْ قَانُونِ النِّعَمِ الْعَرَبِيِّ أَوْ الْمَشَابِهُةِ لِمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْفَسْقِ وَالْمَجُونِ مُحَرَّمٌ
لِصِرَاحَةِ النَّبِيِّ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَوْ كِرَاهَتِهِ إِنْ خِيفَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ
عِنْدَ الْاسْتِرْسَالِ فِي التَّطْرِيبِ وَتَحْسِينِ الصَّوْتِ.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (١٨٣/٧) برقم (٧٢٢٣) طبعة دار الحرمين ١٤١٥هـ،
والبيهقي في الشعب (٢٠٨/٤) برقم (٢٤٠٦)، تحقيق عبدالغني حامد، طبعة الرشد
عام ١٤٢٣هـ.

المبحث الثامن

المذهب الراجح وسبب الترجيح

بعد عرض مذاهب العلماء وأدلتهم في المسألة فإن الذي يترجَّح والعلْمُ عند الله هو جواز القراءة بالألحان إطلاقاً، وأن الضابط الحاكم لتلحين القراءة وتعلم قوانين النغم والعمل بها هو المحافظة على الحركات والحروف والأحكام من اختلاف موازينها وزيادة أو نقصان مقاديرها. وسبب ترجيح ذلك:

- ١ - أنَّ لحن العرب يستحيل أن تنضبط ولا حجة لأحد اليوم في نسبة لحنٍ ما إلى العربيَّة أو نفيه عنها غير محض الدَّعوى، وليس أحدٌ أولى بغيره في إمكان ادِّعاء ذلك.
- ٢ - أنَّ أهل الكتابين وأهل الفسق منهم العربُ والعجمُ، والنهي جاء بمفهوم المخالفة عن لحن الأعممين، وبالمنتوق عن لحن الفسقة وأهل الكتابين، وحاصل ذلك عدم جواز قراءة القرآن بغير لحن الصَّالحين من العرب.
- ٣ - أنَّ منهيَّات الحديث منها ما هو شرعيُّ العلة كالنهي عن مشابهة الفسقة وأهل الكتاب، وأما النهي عن اللحن الحسنه للأعاجم من غير الفساق وأهل الكتاب فلا علة له غير العجمة، وقد ثبت لدينا في صحيح السنَّة عدم فضل عربي على عجميٍّ بغير التقوى، ولا شك أنَّ الأخذ بلحن العربي وإطراح اللحن الأعجمية تفضيل للعرب على العجم بأمر غير التقوى.

٤ - أن هذا الحديث مخصص لأحاديث العامة الآمرة بتحسين الصوت دون تقييد، والتعارض بينهما قائم وهي مقدمة عليه لثبوت صحتها بل والاتفاق عليها، أما هذا الحديث فلا يصح له إسناد، قال الجوزقاني: (هذا حديث باطل وأبو محمد شيخ مجهول، وحصين أيضاً مجهول، وبقية بن الوليد ضعيف)، وقال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح، وأبو محمد مجهول، وبقية يروي الضعفاء ويدلسهم) وقال الذهبي: (الخبر منكر) (١).

٥ - أنه على فرض صحة سند الحديث فالعملُ به متعذرٌ اليوم لعدم جواز الاحتجاج بما عليه العربُ والجزم بعربيته، وذلك لاستفحاش فساد الألسن والطباع، ولأن الاحتجاج بكلام العرب لم تكن له منهجية واحدة عند اللغويين الباحثين في مسألة الاحتجاج في عصوره الأولى، فأخذ بعضهم بما ثبت عن العرب دون الموالي، وأخذ بعضهم عن بعض القبائل دون بعض، ولم يأخذ أهل الاحتجاج عن سكان الحاضرة، ولا سكان البراري على الحدود المجاورة لغير العرب (٢)، فلو ثبت لنا من الأداء الصوتي عن العرب في عصور الاحتجاج ما ثبت من القواعد واللغة لكان هذا التحكم في أهلية الاستشهاد طاعناً فيه لعموم معنى

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة لأبي إسحاق الحويني ص (١٤).

(٢) انظر: الاستشهاد والاحتجاج باللغة (١٣٤) للدكتور/ محمد عيد، طبعة دار عالم الكتب ١٩٨٨م.

لفظ (العرب) في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وعدم وجود
المخصص له، فكيف ولم يثبت.

وممن رجَّح جواز القراءة بالألحان الأستاذ عبدالعزيز القاري، ووضع
له أربعة شروط:

- ١ - ألا يطغى ذلك على صحّة الأداء وسلامة التجويد.
 - ٢ - ألا يعارض التلحين جلال القرآن ووقاره.
 - ٣ - أن يميل بالقراءة إلى التحزين عند استخدام قواعد اللحن.
 - ٤ - أن يأخذ منها قدر حاجته في تحسين صوته وتزيين ترنمه بالقرآن، دون
ما يلي ذلك من حظوظ النفس وطلب الشهرة والمال وانتفاخ الأوداج من
التكلف والتعسف، وجعل اللحن سبيلاً للتأكل، واستدل الشيخ على ذلك
بأثر رواه القرطبي عن مالك أنه سئل عن الألحان في الصلاة فقال: لا
يعجبني، إنما هو غناء يتغنون به ليأهدوا عليه الدراهم^(١).
- وهذه الضوابط منها ما هو محلّ اتفاق أجمع عليه كل من أجاز
القراءة بالألحان أو استحبّها كشرط عدم خروجها بالقرآن عن وجهه الأدائي
الصحيح المتعلق بحروفه وأحكامه.
- ومنها ما هو نسبيّ تختلف فيه أذواق الناس وتقديراتهم كاشتراط (ألا
يعارض التلحين جلال القرآن ووقاره)، ولا أظنّ ضبطه ممكناً في ظل تباين

(١) انظر: سنن القراء والمجودين لعبدالعزیز بن عبدالفتاح القارئ (٩٣ - ١٠٠) طبعة
مكتبة الدار بالمدينة عام ١٤١٤هـ.

الأثر الذي يتركه اللحن في أنفس السامعين، فمن الألحان ما تعتبره بعض البيئات غاية في اللاقة بكتاب الله استحمالاً واستحساناً له ويكون في بيئة أخرى ضرباً من الترعيد غير اللائق بالقرآن، ومنها ما يعتبره أهل بلد رسوخاً في تزيين القرآن بالصوت الحسن ويعتبره آخرون ترفيهاً يتنزه عنه القرآن.

ومنها ما هو إلزام بما لا يلزم كاشتراط (أن يميل بالقراءة إلى التحزين) فلو استحَبَّ الشيخ ذلك على من يعمل بالألحان لكان في الأمر سعة، أما تعليق شرط الجواز به فلا يبدو أنه لازم، وذلك لأن الآيات الكريمة التي استدلت بها الشيخ عامّة لا وجه لتخصيصها بالتحزين، وهي قوله تعالى: ﴿الْمُيَاذِنِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾^(١). وقوله تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْنَاهُ خَاشِعًا مُتَصَدَّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾^(٢). وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا يَتَشَعَّرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٣) فالآية الأخيرة التي فيها ثناء الله على العباد بقشعريرة الجلد من القرآن جاءت عامّة في مطلق سماعه ومطلق قراءته، وتفسيرها السماع هنا تخصيص بغير دليل فضلاً عن قصره على التلاوة الحزينة، وواقع الناس يثبت أن منهم من يخشع لصوت حزين فيقشعر جلده للآية، ومنهم

(١) سورة الحديد آية (١٦).

(٢) سورة الحشر آية (٢١).

(٣) سورة الزمر آية (٢٣).

من ينتابه الحال ذاته لقراءة الكن لا يكادُ يبينُ، ومنهم من تفعلُ فيه المطالعةُ والنظر للقرآن المكتوبِ الفعل ذاته، بل ربّما شعر الإنسان بذلك وهو يقرأ التفسير أو يسمعه، والقاعدة في التفسير أن معاني القرآن تحمل على أوسع التأويلات ما لم يخصصها دليلٌ معتبر، وحذفُ المقتضى هنا يفيد العموم^(١)، لأن الله قال: (تَقشَعْرُ منه) ولم يبين هل القشعريرةُ من سماعه أم من تدبُّره أم من مطالعة معانيه، فدلّ ذلك على استغراقها لكل ما تصلح له، وعلى مثل ذلك تقاسُ الآيتان الأوليان، والله أعلم.

(١) انظر: قواعد التفسير للدكتور/ خالد السبت (٥٩٧/٢) طبعة دار ابن عفان عام ١٤٢١هـ.

قائمة المصادر والمراجع

- (١) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي، طبعة دار الهداية، وتهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، تحقيق محمد عوض مرعب طبعة دار إحياء التراث العربي عام ٢٠٠١م.
- (٢) التجديد في الإتيان والتجويد لأبي عمرو الداني، تحقيق د/ غانم قدوري الحمد طبعة دار عمار عام ٢٠٠٠م.
- (٣) التحرير والتنوير لابن عاشور (١/٦٩٦).
- (٤) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي
- (٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، بتحقيق سامي سلامة وطبعة دار طيبة عام ١٤٢٦هـ.
- (٦) الجامع الصحيح للبخاري، تحقيق عبدالقادر شيبه الحمد، الطبعة الأولى عام ١٤٢٩هـ.
- (٧) سنن الدارمي، تحقيق/ حسين سليم الدراني، طبعة دار المغني للنشر والتوزيع عام ١٤٢١هـ.
- (٨) سنن سعيد بن منصور في سننه تحقيق الدكتور/ سعد الحميد، طبعة دار الصمعي عام ١٤١٧هـ.
- (٩) شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري رحمه الله ، طبعة مطبعة الشام عام ١٤١٢هـ.
- (١٠) غية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد، تحقيق/ عبدالله محمد الدرويش طبعة دار الفكر للنشر عام ١٤١٤هـ.

- (١١) قواعد التفسير للدكتور خالد السبت
- (١٢) الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري للكرماني.
- (١٣) لسان العرب لابن منظور، طبعة دار المعارف بالقاهرة.
- (١٤) المجموع شرح المذهب للنووي، تحقيق/ محمد نجيب المطيعي، طبعة مكتبة الإرشاد بجدة.
- (١٥) المخصص لابن سيده، تحقيق: خليل جفال، طبعة دار إحياء التراث العربي ببيروت عام ١٤١٧هـ.
- (١٦) المستدرك للحاكم، طبعة دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ وتحقيق/ مصطفى عبدالقادر عطا.
- (١٧) مسند الإمام أحمد في مسنده، طبعة مؤسسة الرسالة.
- (١٨) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تحقيق: أحمد بن حميد وطبعة دار العاصمة بالرياض عام ١٤٢٠هـ.
- (١٩) المعجم الكبير للطبراني في الكبير طبعة مكتبة ابن تيمية بتحقيق/ حمدي السلفي عام ١٤٠٤هـ.
- (٢٠) موسوعة الصحيح المسور من التفسير بالمأثور للأستاذ الدكتور/ حكمت بشير، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة، المدينة النبوية عام ١٤٢٠هـ.
- (٢١) - الاستشهاد والاحتجاج باللغة للدكتور/ محمد عيد، طبعة دار عالم الكتب ١٩٨٨م.
- (٢٢) الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش. تحقيق الدكتور/

- عبدالمجيد قطامش، طبعة جامعة أم القرى ١٤٠٣هـ.
- (٢٣) التبيان في آداب حملة القرآن، تحقيق: محمد حجار، طبعة دار ابن حزم ١٤١٧هـ.
- (٢٤) الجامع لشعب الإيمان للبيهقي، تحقيق: عبدالعلي حامد، طبعة الرشد عام ١٤٢٣هـ.
- (٢٥) حاشية الرملي على أسنى المطالب شرح روض الطالب.
- (٢٦) سنن أبي داود بتصحيح الألباني طبعة مكتبة المعارف بالرياض ١٤١٧هـ.
- (٢٧) سنن القراء والمجودين لعبدالعزیز بن عبدالفتاح القارئ، طبعة مكتبة الدار بالمدينة عام ١٤١٤هـ.
- (٢٨) صحيح البخاري، إخراج محمد زهير الناصر، طبعة دار طوق النجاة المصورة عن بولاق عام ١٣١١هـ.
- (٢٩) العشرات في غريب اللغة لأبي عمر الزاهد، تحقيق: يحيى جبر، طبعة عام ١٩٨٤م.
- (٣٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، طبعة دار السلام بالرياض ١٤٢١هـ.
- (٣١) قواعد التفسير للدكتور/ خالد السبت، طبعة دار ابن عفان عام ١٤٢١هـ.
- (٣٢) لسان العرب لابن منظور، الطبعة الأولى للمطبعة الأميرية ببولاق عام ١٣٠٠هـ.

- (٣٣) المعجم الأوسط للطبراني، طبعة دار الحرمين ١٤١٥هـ.
- (٣٤) مفتاح دار السعادة، تحقيق: علي الحلبي، طبعة دار ابن عفان
عام ١٤١٦هـ.
- (٣٥) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة لأبي إسحاق الحويني.